

الجمعية العامة الدورة الخامسة والستون
البند ٩٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/65/412)]

٨٧/٦٥ - الذكرى السنوية الثلاثون لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨٣/٣٤ ميم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن ينشئ معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح استناداً إلى التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(١)،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ١٤٨/٣٩ حاء المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ الذي اعتمدت فيه النظام الأساسي للمعهد، وجددت الدعوة التي وجهتها إلى الحكومات للنظر في أمر تقديم تبرعات إلى المعهد، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم الإداري وغيره من أشكال الدعم إلى المعهد،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦٢/٤٥ زاي المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٣٥/٥٥ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٨٩/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن كل من الذكرى السنوية العاشرة والعشرين والخامسة والعشرين لإنشاء المعهد،

وإذ تضع في اعتبارها أن توفير بحوث مستقلة ومتعمقة بشأن المسائل الأمنية والاحتمالات المتعلقة بتزع السلاح ومنع الانتشار للمجتمع الدولي لا يزال أمراً ضرورياً،

وإذ تشدد على إسهام المعهد إلى حد كبير في التفكير في المسائل المتعلقة بالأمن الدولي في السياق الراهن وتحليلها،

(١) A/34/589.



وإذ تسلم بما للمعهد، من خلال بحوثه وحلقاته الدراسية وشبكاته وأنشطة التوعية التي يضطلع بها ومنشوراته، مثل منتدى نزع السلاح، من إمكانات لتقديم المساعدة في المفاوضات الجارية بشأن نزع السلاح وفي الجهود الرامية إلى كفالة قدر أكبر من الأمن الدولي عن طريق خفض مستوى التسلح تدريجياً، وللإسهام في التثقيف في هذا المجال،

وإذ تلاحظ أن توصية المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح بأن تمول تكاليف الموظفين الأساسيين للمعهد، إضافة إلى تكاليف المدير، من الميزانية العادية للأمم المتحدة^(٢) لم تنفذ حتى الآن،

١ - ترحب بالذكرى السنوية الثلاثين لإنشاء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛

٢ - تسلم بأهمية الأعمال التي يقوم بها المعهد وحسن توقيتها ونوعيتها العالية؛

٣ - تكرر الإعراب عن اقتناعها بضرورة أن يواصل المعهد إجراء بحوث مستقلة بشأن المشاكل المتصلة بتزع السلاح والأمن، وأن يجري بحوثاً متخصصة تتطلب درجة عالية من الخبرة الفنية؛

٤ - تؤكد أهمية المعهد بوصفه مؤسسة قائمة بذاتها ومستقلة تساهم، من خلال بحوثها وتحليلاتها وأنشطتها، في إحراز التقدم في سبيل نزع السلاح وفي جعل العالم أكثر أماناً في نهاية المطاف؛

٥ - تشدد على المساهمة التي يقدمها المعهد وينبغي له مواصلة تقديمها في ميدان التثقيف في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار في جميع مناطق العالم؛

٦ - تناشد جميع الدول الأعضاء أن تواصل تقديم تبرعات مالية إلى المعهد لكفالة قدرته على الاستمرار وجوده ما يضطلع به من أعمال على المدى الطويل؛

٧ - توصي بأن يقوم الأمين العام، في حدود الموارد القائمة، بتنفيذ توصيات مجلس أمناء المعهد ذات الصلة^(٣) بشأن تمويل المعهد.

الجلسة العامة ٦٠

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(٢) انظر A/60/285؛ انظر أيضاً A/65/177 و A/65/228.

(٣) يتألف مجلس الأمناء من أعضاء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح عدا مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح الذي هو عضو في المجلس الاستشاري بحكم منصبه.